تصحيح اخطاء

ورد خطأ في النظام رقم (٢) لسنة ١٩٦٢ نظام استيراد وتصدير اللحوم المجمدة والمبردة المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٠٩) من صفحة ٤٢٧ ـ ٤٣٠ الصادر بتاريخ ١٠ /١٩٦٢/٤ ما يلي :

١ ـ نشر في الفقرة (أ) من المادة الرابعة السطر الثاني ما يلي :
أو أي جزء منه والصحيح أو جزء منها

٢ ـ تكرر ذكر الحرف (و) في المادة (١٧) ويصحح الحرف (و) الثاني الى حرف (ز) .

٣ ـ جاء في الفقرة (ط) من المادة (١٧) في نهاية السطر الثاني ٤ و ٣١ درجة مئوية والصحيح (٤ر١ ـ ٣)درجة مئوية .

٤ ـ جاء في الفقرة (ل) من المادة (١٧) مايلي : تقديم تقرير الى مدير البيطرة يوضح ما ذكره في اعلاه والصحيح ما ذكر في اعلاه .

٥ ـ جاء في المادة (٢٠) تحت ضأن صغير والصحيح (١٥) .

٥١

٥

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٦ ذو الحجة سنة ١٣٨١ هـ . الموافق ١٠ ايار سنة ١٩٦٢ م. العدد ١٦١٣

الفهرس

مطبعة الجيش العربي الاردني

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٨٢) من الدستور

نصدر ارادتنا بما هو آت :ــ

يضاف الامر المعين في ارادتنا المؤرخة ١٩٦٢/٢/٢٨ الذي دعي مجلس الامة للانعقاد من أجله الامر المعين الاتي :ــ
مشروع قانون معدل لقانون استقلال القضاء لسنة ١٩٦٢

١٩٦٢/٤/٢١

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء — وزير الداخلية
وصفي التل — كمال الدجاني

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ــ تعيين السيد يوسف المبيضين في وظيفة قائمقام في ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ــ نقل مامور الجوازات من الدرجة الخامسة السيد عزت عوده عثمان الى ملاك وزارة الداخلية ليشغل وظيفة قائمقام بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ مباشرته العمل .

٣ ــ نقل المعلم في وزارة التربية والتعليم من الدرجة السابعة السيد احمد يوسف عبدالله التل الى ملاك وزارة الداخلية ليشغل وظيفة قائمقام مع ترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة السادسة .

٤ ــ قبول استقالة السيد يعقوب الجوري الموظف في مجلس سلطة السياحة اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١ .

ب ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي:

١ ــ احالة معالي السفير في وزارة الخارجية السيد محمد الشريقي على التقاعد اعتباراً من ١ / ٤ / ١٩٦٢ بالاستناد الى المادة (١٢) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٢ ــ احالة كل من : ــ
السيد صبحي ماضي ، السيد جميل احمد ماضي على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١ بالاستناد الى الماده (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٣ ــ احالة مفتشة النساء السيده حمده الخالد السخن على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

٤ ــ نقل الموظفين التالية اسماؤهم من وزارة ملاك الخارجية الى ملاك الدوائر المبينة تالياً وذلك بالاستناد الى المادة (٥) من قانون تنظيم الجهاز الحكومي رقم ٤ لسنة ١٩٦٢

أ ــ السيد سمير خوري الموظف في وزارة الخارجية الى ملاك دار الاذاعة .

السادة :ــ هاني الجيوسي — التربية والتعليم
غالب حنون — " "
عبد الرؤوف الحمود — " "
نمر الزيناتي — " "

(تعتبر هذه التنقلات من تاريخ ١٩٦٢/٥/١ على ان ينقل كل منهم بدرجته وراتبه الحاليين)

٥ ــ الاستغناء عن خدمات موظفي امانة العاصمة التالية اسماؤهم اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١ بالاستناد الى المادة (٤) من قانون تنظيم الجهاز الحكومي رقم (٤) لسنة ١٩٦٢

السيد عبد الرحمن عبده .
السيد عارف ملحس .
السيد عبد المجيد السبايله .
السيد احمد عساف .
السيد منير زكريا .

٦ ــ الاستغناء عن خدمة السيدين جورج بولص واليسع يوسف البلبيسي الموظفين في مجلس الاعمار من ١ / ٥ / ١٩٦٢ بالاستناد الى المادة الرابعة من قانون تنظيم الجهاز الحكومي رقم ٤ لسنة ١٩٦٢ .

٧ ــ الاستغناء عن خدمة السيدة اليزابيت ملحم حداد الموظفة في دائرة ميناء العقبة اعتباراً من ١٩٦٢/٥/١ . بالاستناد الى المادة الرابعة من قانون تنظيم الجهاز الحكومي رقم (٤) لسنة ١٩٦٢ .

ج ــ وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ــ قبول استقالة الكاتب السيد وليم جريس نصراوى اعتباراً من ٩٦٢/٤/١٥ .

٢ ــ قبول استقالة المعلمة الآنسة حسنات عبد العال الطاهر اعتباراً من ١٩٦٢/٤/٢٠ .

٣ ــ الاستغناء عن خدمة المعلم محمود محمد حسين قيدو اعتبـاراً من تاريخ ١٩٦٢/٢/١٢ وذلك بالاستناد الى الفقرة (ج) من المادة الثانية من نظام الموظفين المدنيين المعدل رقم ٢ لسنة ١٩٥٨ .

د ــ وافق معالي وزير المواصلات/البريد على اعتبار السيد سليم بيروتي فاقداً لوظيفته من تاريخ ١٩٦٢/٣/١٢ .

هـ ــ وافق معالي وزير الصحة على اعتبـار الممرضة القانونية الانسة عفـاف ربار فاقـده لوظيفتها اعتبـاراً من تاريخ ١٩٦٢/٤/٩ .

و ــ وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي :

١ ــ تعيين السيد عبد الله حسن الجزائري في وظيفة رئيس كتاب بالدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منهـا اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ــ نقل الكاتب في وزارة العدلية من الدرجة التاسعة السيد فوزي يعقوب الحسن الى ملاك وزارة الداخليـة ليشغل وظيفة مدير ناحية مع ترفيعه الى السنة الثالثة من الدرجة السابعة .

٣ ــ نقل الكاتب في ديوان الموظفين من الدرجة الثامنة السيد عبد الله محمد الظاهر الى ملاك وزارة الداخليـة ليشغل وظيفة رئيس كتاب مع ترفيعه الى ادنى مربوط الدرجه السابعة .

٤ ــ تعيين السيد حسين يوسف العبوشي في وظيفة مدير ناحية في اعلى مربوط الدرجة السابعة .

٥ ــ تعيين السيد أكرم عسكر الناصر في وظيفة مدير ناحية بالدرجة السابعة وبرانب السنة الثالثة .

٦ ــ تعيين السيد محمد زهير ابو أرجيح في وظيفة مدير ناحية بالدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها .

٧ ــ نقل المعلم في وزارة التربية والتعليم من الدرجة السابعة السيد احمد حسن القرعان الى ملاك وزارة الداخلية ليشغل وظيفة مدير ناحية بدرجته وراتبه الحاليين على ان يتقاضى راتبه من اصل الدرجة السادسة الشاغرة

٨ – نقل الموظف في المحاكم الشرعية من الدرجة الثامنة السيد سالم احمد القضاة الى ملاك وزارة الداخلية مع ترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مدير ناحية على ان يتقاضى راتبه من اصل الدرجة السادسة الشاغرة .

ز – وافق معالي وزير المواصلات/الطيران المدني على الاستغناء عن خدمة السيد ماجد العزة اعتباراً من تاريخ ١/٤/٩٦٢

ح – وافق معالي وزير الزراعة على نقل الآنسة رماح بهجت النابلسي من ملاك وزارة التربية والتعليم الى ملاك وزارة الزراعة بدرجتها وراتبها الحاليين .

ط – وافق معالي رئيس ديوان الموظفين على نقل الكاتب في المحاكم الشرعية من الدرجة العاشرة السيد خالد سعيد كريشان الى ملاك ديوان الموظفين اعتباراً من تاريخ ١/٥/١٩٦٢ بدرجته وراتبه الحاليين .

نعي

ينعي دولة وزير الوزراء بمزيد الاسف وفاة المعلم السيد رفيق ابراهيم سماوي بتاريخ ١١/٤/١٩٦٢ .

الجنسية الاردنية

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٦١) تاريخ ١٤/٤/١٩٦٢ .
المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية لكل من :–

السيد احمد رشيد زياده .
السيد طالب محمد قاسم .
السيد توفيق عدنان محمد الصالحي .
السيد محمد حسن مطاوع .
السيد ابراهيم انيس هزيمه .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد نهاد عابدين سليم عابدين بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة (١٣) من قانون الجنسية واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة أربع سنوات .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٢٣) تاريخ ٢٥/٤/١٩٦٢
المتضمن منح الجنسية الارنية لكل من : –

الدكتور محمد امين عبد المالك محمد عبد المالك .
السيد فؤاد محمد حاده .
السيد زيدان محمد زيدان .
السيد صالح محمد العالم .
السيد جهاد قمر عكاوي .
السيد فاروق توفيق الصفدي .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

جـ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/٤/١٩٦٢ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى الاشخاص التالية اسماؤهم بمقتضى البند الاول من المادة (١٣) من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ : –

السيد نايف طلاع محمود الحناوي .
السيد محمد سعيد عجاج ايزولي .
السيد جاك يوسف الطبش .
السيد دحل علي سرور العبدالله .
السيد ذياب عبد سليمان .
الاخ جوزيف جورجي ايوب ؛

تطبيق قانون تشجيع وتوجيه الصناعة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/٤/١٩٦٢ الموافقة على شمول الفندق الذي سيقوم السيد حنا صوالحه بانشائه في القدس بالاعفاءات والتسهيلات المنصوص عليها في المادة السادسة من قانون تشجيع وتوجيه الصناعة لسنة ١٩٥٥

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/٤/١٩٦٢ بالاستناد الى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) الموافقة على ما يلي : –

١ – حظر منح وكالة اية مؤسسة او شركة عربية لشركة الطيران المكسيكية . Aero Naves de Maxico.
٢ – حظر التعامل مع الشركة المكسيكية . Mundes Turs de Mexico.
٣ – حظر التعامل مع الشركة الالمانية . Vespa G. M. B. H.
٤ – حظر التعامل مع الشركة التركية ؛ Kilicci.
٥ – حظر التعامل مع الشركات الامريكية التالية :–
أ – Harry Winston inc.
ب – Albumina.
جـ – Fredrik Harris.
د – Dwyer-Baker Electronice Corp.
هـ – Israil Americane Oil Co.
و – Marmara Petroleum Corp.
ز – Lee Filter Corp.
٦ – رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة البريطانية (شل كيميكالز) Shell Chemicals.
٧ – رفع الحظر المفروض على الشركة الامريكية بما في ذلك فروعها . The Dow Chemicals Ltd.
٨ – رفع الحظر المفروض على استيراد الساعات ماركة (نكار Nacar) بشرط ان لا تكون عليها النجمة السداسية .

وصفي التل
رئيس الوزراء

الاستملاك

اعــــلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من الماده الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بان استملاك حق التصرف بكامل القطعه رقم (٨٢)من حوض ام تينة رقم (٣٤)من اراضي مدينة عمان لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بقصد اقامة وحدات سكن للاجئين عليها من قبل وزارة الانشاء والتعمير هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

محمد الخشمان

مدير دائرة الاراضي

اعــــلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولىمن المادة الثالثة من قانون الاستملاكلسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار باستملاك المساحات المبينة مقاديرها ادناه من القطع والاحواض المبينة ازاءها في مدينة القدس استملاكا مطلقا بقصــد فتح الطريق التي تؤدي من طريق اريحا في محلة رأس العمود الى الفندق الجـديد الواقع في ارض القعده — الطور وان مشروع هذه الطريق هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

روحي الخطيب

امين القـــدس

المـــدينة :ـ القدس

المحـــلة :ـ رأس العمود

رقم الحوض	رقم القطعة	مساحـــة القطعه بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطريق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعة
٢٩٩٩١	١	٢١٩٠٠	٢٥٥٠	حارس املاك الـــعدو
»	٢	١٤٦٢٥	٢٨٠	» » »
»	٣	١٨٥٠٠	١٥٥٠	» » »
»	٥	٩٧٧٥	١١٣٠	» » »
»	٧	١٣٥٠	٣٥٠	» » »
»	٩	٢٢٣٠٠	١٨٠	» » »
»	١١	٢١٦٧	٢٠٠	مأمور الاوقاف العام ـ القدس
»	١٢	١٤٥٥	٤١٨	احمد حسين الغول
»	٥٧	٣١٦	٣١٦	ورثة الحاج سعيد الدقاق

المـــدينة :ـ القدس

المحـــلة :ـ القعدة

رقم الحوض	رقم القطعة	مساحـــة القطعة بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطريق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعة
٢٩٩٩٣	٣	٢٥٠٠٠	٣٠	وقف الزاوية الاسعدية
»	٤	٥١٠٠	٢٦٠	وقف الجامع العمري

اعــــلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعلن بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان مجلس بلدية بيت ساحور عازم بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـــالي لاصدار قرار باعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة في مخططات الاستملاك المنظم من قبل هنـــدسة البلديات في وزارة الداخلية والواقعة في سعة شارع الخضرية في بلدية بيت ساحور والمذكورة ادناه استملاكاً مطلقاً بقصد دمجها في سعة الشارع المذكور مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

حنا فرح بنوره

رئيس بلدية بيت ساحور بالوكالة

الرقم	الاســـم	مساحـــة الملك: بناء متر مربع	مساحـــة الملك: ساحه متر مربع	مساحة مايقتطعه الشارع: بناء متر مربع	مساحة مايقتطعه الشارع: ساحه متر مربع
١	نقولا عيسى سلامه	٨٤ طابق ارضى ٤٠ » اول	١٢٢	مؤجل	٦٦
٢	خليل جريس ابو عيطه	٦٨ طابق ارضي ٦٨ » اول	١١	مؤجل	٩
٣	الراعي الياس ابو عيطه	١٣٠ طابقارضي ٥٥ » اول	٣٠	مؤجل	٨ر٥
٤	مخائيل خليل صالح	١٨٢ طابقارضي ١٣٤ » اول	١٣٦	مؤجل	٦٣
٥	مخائيل عوده متري		٣٥٠		١٥٧
٦	نقولا عوده متري	١٢٠	٣٦٧		٩٤
٧	اندراوس عوده متري	١٠٠	٧٢٩		١٤٤
٨	راجي مخائيل قمصيه		١٦٨٤		٥٩٠
٩	جمواسموس سليمان دكرت	١٤٠	٢٣١٦		٣٨٦
١٠	عيسى جريس عطا الله		٣٢٢		٢١٨
١١	باسيل عيسى اسحق		٥٢٨		١٨٦
١٢	ورثة عيسى ابو عيطه	٥٢٧	٢٤٧٠		٤٢٥

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بان استملاك حق التصرف في مساحات الاراضي المبينة مقاديرها في ادناه من القطع والاحواض المذكورة ازاءها من اراضي قرية عسكر لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بقصد توسيع مخيم عسكر في لواء نابلس للاجئين هومشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ؛

محمد الخشمان

مدير الاراضي والمساحة

القرية	رقم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوي استملاك حق التصرف فيها: متر مربع	دونم
عسكر	١٠	٦	٥١٠	١٥
		٥	٥٧٥	٣
		٤	٧٧٥	٥
		٣	١٠٠	٦
–	١١	١١	٨٧٥	٨
		١٠	٦١٠	٣
		٩	٦٤٠	٣
		٨	٨٩٠	١
		٢	٣٦٠	١
		٣	٣٧٥	٣
		٧	٩٥٠	٦
		١٣	٣٠٠	٢٩
	٧	٦٤	٧١٢	
		المجموع	٦٧٢	٩٠

اعلان

لقد وقع خطأ في اعلان الاستملاك المنشور في الصحيفة ٤٨ من العدد رقم ١٥٢٩ تاريخ ١٠ كانون ثاني سنة ٩٦١ من الجريدة الرسمية حيث ذكر في ذلك الاعلان ان القطعة ذات الرقم ٧ العائدة للدكتور يوسف نسيب الحاج والقطعة ذات الرقم ٨ العائدة للحاج محمود زكريا غازي والقطعة رقم ٩ العائدة لعبد الرحمن الحاج عبدالله الرشيد وشركاه — لفتا تقع ضمن الحوض رقم ٣ قطنة الجنوبي لوحة ٨ والصواب ان هذه القطع تقع ضمن الحوض رقم ٢ قطنة الشمالي فاقتضى التنويه عن ذلك تصحيحاً للخطأ المذكور .

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

٧٤٢

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك الاملاك المبينة اوصافها أدناه ، بغية دمجها في سعة منعطف الشارع العام عند منعطف طلعة جبل الجوفة بعد المدرج الروماني كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥٩٤/١٥ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣١ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون الآنف الذكر .

١٩٦٢/٢/١١

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

المساحة المطلوب استملاكها: س	متر مربع	رقم القطعة الموقت	اسم صاحب القطعة
٠٠	٢٥	١	الحاج طاهر الهدهد
٠٠	١٦٧	٢	ورثة فاطمة الحاج باكير
٠٠	٧	٣	عبد الله اسماعيل واخيه
٠٠	٣٠	٤	حسن الاسطة

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٨ تاريخ ٣ – ٢ – ٩٦٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢١١٣ تاريخ ٢١–٦– ٩٦١ المنظم باحداث وتعديل والغاء شوارع بحي جبل عمان مابين الدوارين الثاني والثالث . موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٨ – ٣ – ١٩٦٢

محافظ العاصمة

عبد المجيد العدوان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٠ تاريخ ١٣ – ١ – ٩٦٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التنظيمي رقم أ ع د/١٢٩٧ تاريخ ١٤–٨–١٩٦١

المنظم لمنطقة السيل من جسر المهاجرين حتى جسر رأس العين لدى اللجنه المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهرين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه حتي اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خـلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة

عبد المجيد العدوان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٢ تاريخ ٢٧ – ١ – ١٩٦٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط للتعديلي التنظيمي التفصيلي رقم أ ع د / ١٢٧٢ تاريخ ٢٧ – ٢ –١٩٦١ المنظم بتعديل منحنيات تقاطع الشوارع والدواوير في طريق السلط – جبل الحسين – جبل اللويبده – والقياده العامه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر واحد) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

٢٠ – ٣ - ١٩٦٢

محافظ العاصمة

عبد المجيد العدوان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٢٦٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٥٥) لوحة (١٠٥) حى (١٧) الاشرفية الشرقي العائدة للسيد عيسى البخيت بدوان قهوه بغية دمجها في موقع الدرج المطلوب انشاؤه في جبل حي الاشرفيه كما هو مبين على المخطط رقم ١٦٠٢ / ١٥ تاريخ ٦ – ٢ – ١٩٦٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

١٨ – ٢ – ١٩٦٢

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (١١) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥١٢ حي رقم (١) اللويبدة لوحة ٦٦ العائده لمعالي السيد محمد الشريقي بغية دمجها في سعة منعطف الشارع العام كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥/١٥٩٨ تاريخ ١٠–١–١٩٦٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه.

١٩٦٢/٢/٢٠

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضى ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصـدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٢٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٩١٨ حوض ٣٣ حي اللويبدة رقـم ١ العائدة للسيد ابراهيم راغب البارودي وابنته فاطمة بغية دمج تلك المساحة في الشارع العام كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥/١٥٩٦ تاريخ ٢ – ١ – ١٩٦٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون الآنف الذكر .

٢٠ – ٢ – ١٩٦٢

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضى (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك قطع الاراضي المبينة ارقامها ومساحاتها واسماء اصحابها في أدناه ، وما عليها من منشاءات كما هي مبينه على مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٦٠٦ تاريخ ١٩٦٢/٢/٢٤ هو استملاك للنفع العام.

امين العاصمة

بشير الشريقي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم الحوض	رقم القطعة	اسم مالك القطعة
٣٥٣	٢٢ وادي السرور	٣٠	السيد جميل احمد حسن العقرباوي
٣٨٨	–	٣١	« رفعت علي عرب
٤٣٨	–	٣٤	السيدة هديه بنت سعيد الحوراني
٤٥٧	–	٣٥	السيد عبد القادر خليل مشعل
٣٧٨	–	٣٦	السيدة فكتوريا جريس الحدادين
١٦٨	–	٤٤	« فاطمه بنت محمد علي العزيزية
٣٤٢	–	٤٥	« مريم بنت رشيد وشركائها
٤٢٣	=	٣٧	السيد محمد ابراهيم الزعبي
٥٠١	–	٤٦	« نعيم احمد حشيش
٢٧٤	–	٤٢	« ياسين صالح الصباغ
٢٠٠	–	٤٣	السيدة ناجيه بنت علي الهنداوي
٣٠٨	–	٣٨	السيد علي سليم الفوكه وشركاه
٣٠٨	–	٣٩	« عبد اللطيف سليم البندقجي
٢٦٩	=	٤٧	« راغب عبد الغني باكير
٢٤٣	–	٤٨	« كامل علي باكير

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقـم ٦٧ تاريخ ٣ ـــ ٢ ـ ١٩٦٢ تعان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ | ١٢٣٦ تاريخ ٤/١٢/٩٦٠ المنظم للملتقى طريق ناعور رأس العين لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهرين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر.

٢٠ ـــ ٣ ـ ٩٦٢ — محافظ العاصمة

عبد المجيد العدوان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

رخصة بادارة وامتلاك مطبعة

صادرة بالاستناد الى المادة (٤٨) من قانون المطبوعات رقم ١٦ لسنة ١٩٥٥

استناداً الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام الماده (٤٨) من قانون المطبوعات رقم (١٦) لسنة ١٩٥٥ ، ارخص للسيدين نسيم خوري وفايز عوده بامتلاك وادارة مطبعة بالقدس باسم « دار الطباعة العربية » ، وفقاً للبيانات الخطية المقدمة منهما باستدعائهما المؤرخ في ١٢/٤/١٩٦٢ على ان يكون السيد فايز عوده الخوري المدير المسؤول عن المطبعة

صدرت في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٢ .

وزير الداخلية

كمال الدجاني

امر دفـاع رقم (١٣) لسنـة ١٩٦٢

صادر بمقتضى المـادة (١٤) من نظام الدفـاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى المادة (١٤) من نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بمـا يـلي : ـــ

١ ـ تستوفى غرامة مقدارها (٢٠٠ ٪) من قيمة اجهزة التلفزيونات وهوائياتها اذا شحنت الى المملكة او وصلت اليها في المدة الواقعة بين ١٩/٢/١٩٦٢ و ٦/٥/١٩٦٢ .

٢ ـ تستوفى غرامة مقدارها (٥٠٠ ٪) من قيمة اجهزة التلفزيونات وهوائياتها اذا شحنت الى المملكة او وصلت اليهـا بعـد تاريخ ٦/٥/١٩٦٢ .

١٩٦٢/٥/٦

وصفي التـل

رئيس الـوزراء

امـــر

« صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ »

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتداول كتاب من الشرق والغرب (يوجوسلافيا مباديء التنظيم السياسي والاجتماعي) بقلم جوفان جورجوفيك ، ترجمة محمد عبد السلام الزيات ، في المملكة الاردنية الهاشمية .

مراقب المطبوعات العام

صلاح ابو زيد

امـــر

(صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨)

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخول وتداول :-

١ ـ كتاب الاسراء والمعراج ـ للامام ابن عباس رضي الله عنه . الصادر عن مكتبة الجمهورية المصريـــة ، والمطبوع في المطبعة اليوسفية في مصر .

٢ ـ المجموعة المباركة في الصلوات المأثورة ، والاعمال المبرورة ، تاليف عبده محمد بابا ، والصادر عـــن مكتبة الجمهورية المصرية .

في المملكة الاردنية الهاشمية وذلك لاحتوائها على اخطاء واغلاط تتعارض والدين الاسلامي وتعاليمه ونصوصه الصريحة ،

مراقب المطبوعات العام

صلاح ابو زيد

الاطبـــاء

لقد صرحت للدكتور توحام ادفاردن كلي البريطاني الجنسية والحائز على شهادة الطب من جامعة جـلاسكو بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصوراً في مستشفى القديس يوحنااللعيون في القدس.

وزير الصحة

صبحي امين عمرو

لقد صرحت للدكتور روبرت كوك البريطاني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريس الطب والجراحة من جامعة اكسفورد بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عمله محصوراً ضمن عيادات جمعيـــة انقاذ الطفولة البريطانية .

وزير الصحة

صبحي امين عمرو

لقد صرحت للسيد زهير حسن عناب الاردني الجنسية والحائز على شهادة الصيدلية الكيمائية من الجامعةالاميركية في بيروت بتعاطي مهنة بكتريولوجي في المملكة الاردنية الهاشمية .

وزير الصحة

صبحي امين عمرو

الصيادلــــه

يسمح للصيادله القانونين التاليه اسمائهم بفتح صيدليات في المراكز المبينه مقابل اسمائهم .

اسم الصيدلية	اسم الصيدلي	المركز
١ـــمستودع ادويةالسختيان	السيد سلامه الشحاتيت	عمــــان
٢ – صيدلية	السيد محمد غالب احمد قناديللو	نـــابلس
٣ – صيدلية	السيد سهيل حبيب	الخليـــل

المحامـون

دفع كل من المحامين المذكورين في ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ٩٦٢ – ٩٦٣ مالية .

١ – المحامي السيد احمد الخطيب .
٢ – المحــامي السيد فائز سبع العيش .
٣ – المحــامي السيد زهير داود .
٤ – المحــامي السيد احمد الحنبلي.
٥ ـــالمحــامي السيد صبحي حجاب .
٦ ـــالمحامي السيد محمد حسن الحماش .
٧ – المحــامي السيد خليل القره .
٨ – المحــامي السيد عثمان بشناق .

المجلس الاستشاري للعمل

يحل المهندس السيد نبيه العبوه محل المهندس السيد اوتو بالمر في عضوية المجلس الاستشاري للعمل المــار ذكره في عدد الجريده الرسمية ١٦١١ تاريخ ٢٥ نيسان ١٩٦٢ .

وزير الشؤون الاجتماعية ورئيس المجلس

خليل السالم

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر شباط سنة ١٩٦٢

البلد / المرض		عمان م	عمان ل	السلط م	السلط ل	مادبا م	مادبا ل	الزرقاء م	الزرقاء ل	اربد م	اربد ل	جرش م	جرش ل	عجلون م	عجلون ل	الكوره م	الكوره ل	المفرق م	المفرق ل	الرمثا م	الرمثا ل	الكرك م	الكرك ل	الطفيلة م	الطفيلة ل
تيفوئيد	اصابات	٢	—	٣	—					٧	١					٥	—	١	—	١	—	٣	—		
	وفيات									١															
بارا تيفوئيد	ا																								
	و	١	—																						
ديزنتري	ا	١	—	١١	—					١	—			١	—	٤	—	٢	—			٢	—	٣	—
	و									١															
ذات الرئه	ا	٥	—					١	—			١	—			٩	—	١	—						
	و	٥										١						١							
انفلونزا	ا									١	—					٤	—					٣	—		
	و									١															
حصبه	ا	٣٣	—	٥	—			٦	—	٨	—	٢٠	—	١	—	١	—	١٦	—	٣	—	٩	—		
	و	٥		٣				٥		٧						١				١		١			
ابو كعب	ا	١٨	—					٨	—	١٧	—							١	—			١	—		
	و																								
خانوق	ا	١	—			١	—	١	—	١	—														
	و									١															
سعال ديكي	ا	٢	—													٣٧	—								
	و																								
التهاب السحايا	ا	٢	—							١	—	١													
	و	٢																							
جدري مائي	ا	١٦	—	٥	—			٢	—	٢	—					٤	—	١	—						
	و																								
شلل اطفال	ا	٢	—											١	—										
	و																								
حمى راجعه	ا			١	—																				
	و																								
حمى نفاس	ا			١	—																				
	و																								
ملاريا	ا																								
	و																								

هكذا من الأصل

الاعلانات

اعلانات صادرة بموجب قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ تعلن شركة التأمين الاردنية المحدودة المعلن عنها في العدد ١٠٨٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥١/٧/١ تعديل الفقرة (أ) من البند الثاني من عقد تأسيسها بحيث يقرأ كما يلي : —

ان تقوم الشركة باعمال التأمين التالية : —

١ — التأمين ضد الحريق والزلازل والاضطرابات .

٢ — التأمين ضد الحوادث الناشئةعن سيارات وطوارىء العمل واخطار التدمير والتلف والضياع والسرقة واساءة الامانة .

٣ — التأمين ضد اخطار النقل براً وبحراً وجواً .

٤ — تأمين الحياة وكل ماله علاقة بالحياة .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم (٢٢٠٩) وتاريخ ١٩٦٢/٤/٢٢ الشركة المساة بشركة اكسبرس الاردنية للنقليات حسب البيانات التالية : —

اسم الشركة : شركة اكسبرس الاردنية للنقليات .

المركز الرئيسي للشركة : عمان ويمكن نقله الى اي مكان آخر في الاردن وفتح فروع اخرى في مدن المملكة وخارجها وذلك بقرار من مجلس الادارة .

غايات الشركة : ١ — القيام بجميع اعمال النقل البرية والجوية والبحرية وذلك بواسطة السكك الحديدية او الترع او الانهر وبواسطة جميع الوسائل البحرية ومنظمات الطرق البرية والجوية .

٢ — واجراء جميع المعاملات التابعة للنقل كاستئجار البواخر والشحن والتعبئة والتفريغ والاستيداع والتصدير والتخليص من الجمرك والوضع في العنابر او المخازن وحمل البضائع على اي شكل كان واستئجار آلات الحمل اوالنقل كالونش او المواعين او العنابر داخل الجمرك او خارجه او الكميونات الخ

٣ — وتمثيل جميع شركات النقل او غيرها التي يتصل موضوعها اتصالا مباشراً بالنقل كالطرق البحرية والجوية والسكك الحديدية والمرافىء والعنابر وشركات الضمان الخ...

٤ — وبعبارة موجزة كافة اعمال النقل والوساطة (كوميسيون) وتحصيل الحوالات بنقل البضائع وتحويلها .

مدة الشركة : خمس وسبعون سنة ابتداء من تاريخ تاسيسها النهائي .

رأسمال الشركة : عشرة آلاف دينار اردني مقسمه الى الف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير .

مجلس ادارة الشركة :
١ — حليم جريس السلفيتي رئيس
٢ — جرهارد ستوتس عضو
٣ — البير عكاوي عضو
٤ — اسامة السلفيتي عضو

المفوض بالتوقيع عن الشركة : اي عضوين من مجلس ادارة الشركة الا في حالة توكيل مجلس الادارة احد اعضائه او الرئيس او سواهما بهذا الشأن .

تاريخ تسجيل الشركة : ١٩٦٢/٤/٢٢

البلد / المرض		معان		العقبة		القدس		رام الله		بيت لحم		اريحا		نابلس		جنين		طولكرم		الخليل		المجموع	
		م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
تفوئيد	اصابات					١	—	٣	—	١	—	—	٢	١٤	١	٤	—					٤٥	٤
	وفيات																					١	—
بارا تيفوئيد	ا					—	١	١	٣	١	—	—	١	٥	—	٤	١	١	—			١٢	٦
	و																					١	—
ديزنتري	ا			٩	٤					٢	—	١	٣			—	١			٥	١	٤٢	١٠
	و																					١	—
ذات الرئه	ا					٤	—	١	١					٢	—							٢٤	١
	و					٢																٩	—
انفلونزا	ا									١	—	١	—	٢	—					٥	—	١٧	—
	و													١								٢	—
حصبه	ا	١١	—	١	—	٢	—	١٧	٤			—	٦	٩٤	١	٢٣	—	٥	٥	٦	٢	٢٦١	١٨
	و					١		١						٨٠						١		٣٤	—
ابو كعب	ا	٥	—			٨	—	—	٣			١	٣٠	١	٢	١	—	٧	٢	١	—	٦٩	٣٧
	و																					—	—
خانوق	ا					٢	—															٦	—
	و					٢																٣	—
سعال ديكي	ا									٤	—	—	٤	—	١			—	١	٧	١	٥٠	٧
	و																					—	—
التهاب السحايا	ا					—	١					—	١	٢	—							٥	[illegible]
	و						١															٣	—
جدري ماني	ا					١٥	—	—	١	٣	—	—	٢٨	١٨	٢			١	٤	٢٦	١	٩٣	٣٦
	و																					—	—
شلل اطفال	ا													—	—			١	—	١	—	٦	—
	و													٢								٢	—
حمى راجعه	ا							١	—					٣	—							٥	—
	و																					—	—
حمى نفاس	ا							١	—			١	—	٢	—							٥	—
	و																					—	—
ملاريا	ا			١	—									١	—							٢	—
	و																					—	—
بنت الحمراء	ا																						
	و																						

★ تعلن شركة باتا الاردنية المحدودة المسجلةلدى وزارة العدلية والمنشور عنها في العدد رقم ٨٣٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٨/٨/١٩٤٥ انها قررت زيادة رأسمالها من ٢٥ الف دينار لغاية ٥٠ الف دينار .

★ تعلن شركة بترول العراق المحدودة المسجلة لدى وزارة العدلية عن التعديلات التالية :

١ — عين الدكتور جوس دى ازيريد بيرديجو بدلا من المستر آ . ب . هاكوبيان المتوفي .

٢ — عين المستر لي مولر بدلا من المستر ن . ى . روث المستقيل بتاريخ ٣١/١/١٩٦٢ .

★ سجلت في وزارة العدلية (برقم ٢٢١١) وتاريخ ٢٥/٤/١٩٦٢ الشركه المسماه (بشركة نايف كوكش وشركاه المحدودة) حسب البيان التالي : —

١ — اسم الشركـــة : شركة نايف كوكش وشركاه المحدودة .

٢ — اسماء الشركـــاء : نايف كوكش وتركي يوسف قعوار

٣— رأس مال الشركه : الفا دينار اردني دفعت بكاملها من السيد تركي يوسف قعوار .

٤ — مركز الشركـــه : مدينة عمان .

٥ — مـــدة الشركـــه : اعتباراً من ١/٤/١٩٦٢ ولاجل غير مسمى .

٦ — غايـــات الشركه : بيع وتوزيع الغاز الاردني والاتجار به .

٧ — المفوض بالتوقيع عن الشركه وبادارتها : السيدان نايف كوكش وتركي يوسف قعوار مجتمعان .

★ تعلن شركة مكتب توزيع الادوات المنزليـــة المسجلة فى الجريدة الرسمية بالعـــدد ١٤٩٩ تاريخ ١٠/٧/١٩٦٠ والمعدلة بالعدد رقم ١٥٢٤ تاريخ ١٠/١٢/١٩٦٠.

١ — انسحاب الشريك الحاج حمدي ابو الذهب من شركة مكتب توزيع الادوات المنزلية .

٢ — انسحاب السيد محمد ابو الذهب من ادارة المكتب .

٣ — يناط حق التوقيع عن شركة مكتب توزيع الادوات المنزلية باي اثنين مجتمعين من السادة نظمي عربي كـــاني وفطين يوسف عساف وبدر موسى عبد القادر او من ينيبانه خطيا ولهم حق تمثيل الشركة تمثيلا كاملا وبالتوقيع عنها على كافة الاعمال التجارية والمصرفية وفتح الاعتمادات وتمثيلها امام القضاء بصفة مدعي او مدعى عليه .

★ تعلن شركة مصنوعات المطاط الاردنية المعلن عنها في الملحق رقم (٢) للعدد (١١٩٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/١٠/١٩٥٤ عن انسحاب الشريك كره كوس قره بجق منها اعتبار من ٣١/٣/١٩٦٢ وقـــد تسلم حقوقه ولم يبق له فيها اية علاقة .

★ يعلن البنك الاهلي الاردني بان الجمعية العمومية في اجتماعها فوق العادة المنعقد بتاريخ ٣١/٣/١٩٦٢ قد قررت اضافة المادة التالية الى نظامها الداخلي .

٣٨ مكرره — بالرغم عما ورد في اي نص آخر في هذا النظام يمارس الاعضاء الذين تنتهي مدة عضويتهم كاعضـــاء مجلس الادارة الى الوقت الذي يتم انتخاب آخرين مكانهم على انه على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية العامة لاجراء انتخاب اعضاء بدلا من الذين تنتهي مدة عضويتهم خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة اشهر من تاريخ انتهاء تلك المدة .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء السلط

الاسم والشهرة : سند علي الرمايعة من عشيرة التياها يسكن مادبا سابقاً والمجهول محل الاقامة حالياً .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٢٩/٥/١٩٦٢ الساعة ٨ صباحاً موعد لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة دعوى

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته العامل المرمج قاسم حسن قاسم القطايعة رقم ٢٣٥٠١ مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاحد الواقع ٢٠/٥/١٩٦٢ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوى

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المسرح محمد منيزل عبد الله مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاحد الواقع ٢٠/٥/١٩٦٢ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

قـــرار

صادر عن مكتب الحارس القضائي بالقدس طابق افلاس رقم ٢/٦٢

بموجب قانون الافلاس لسنة ٣٦ بضبط اموال المدين .

اسم المدين : عبد الرحيم مسعود السعيد من قرية ذنابة قضاء طولكرم .

المحكمة : محكمة بداية نابلس .

تاريخ ايداع الطلب : ١٩/١٠/١٩٦١ .

رقم القضية : ٣٩٠/٦١ (بداية نابلس) .

تاريخ صدور القرار بضبط الاموال : ٢٤/٣/١٩٦٢ .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة جزاء صلح نابلس بالقضية رقم ١٤٥٧/٦٢ جزاء

الى الظنين حافظ حمد الشريده من حواره ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع في ٢٢/٥/١٩٦٢ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جزاء صلح نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

قــرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

اسم القاضي السيد عوده اشناق : المأذون باجراء المحاكمة واصدار الحكم باسم ملك المملكة الاردنية الهاشمية المعظم سنداً للمادة ١٧٣٨ من المجلد ١ قرار الحكم بالزام المدعى عليه عايد العبد الخالدي من بني خالد يسكن ام قيس المبلغ بواسطة النشرة عدد الجريدة الرسمية رقم ١٥٩٠ لعام ١٩٦٢ لتأدية مبلغ دينار واحد ومائة فلس والرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافــة لوظيفة وكيله مأمور حراج اربــد بموجب امر الاقتراب رقم ١٩٥/٨/٧ تاريخ ١٩٦١/٧/٢٨ بدل الضرر اللاحق بقطعة الحراج الاميرية رقم ١٩ من حوض رقم ٩ من اراضي ام قيس كمــا هو وارد بالضبط الحرجي رقم ٦١١ تاريخ ١٩٦٠/٥/٧ وتضمينه نصف دينار اجور محاماه ثانياً بالقضيةالصلحيةالجزائية رقم ٢٨٤ تاريخ ١٩٦١/٥/٧ المكتسبة الدرجة القطعية قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف ١٩٦٣/١/٢٥ .

مذكرة دعوى

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : احمد عارف ديب من قرية كفر قليل والآن مجهول مكان الاقامة ،

يقتضي حضورك لمحكمة صلح نابلس يوم السبت الواقع ١٩٦٢/٥/١٩ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس بواسطة مدعي عام نابلس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا.

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات السلط

بحق المتهم حماده ابو نوره الترابين فار من وجه العدالة وكان يسكن مخيم الوحدات بعمان ويسكن اراضي الشونة ،

بمقتضى احكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية يقتضي عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال وذلك من اجل رؤية القضية الجنائية رقم (١٠) المقامة ضدك من قبل الحق العام بمادة ادخال مادة الفلفل الأسود الى اسرائيل خلافاً لأحكام المادتين (٢و٣) من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل. وامر القبض عليك وعلى كل من يعلم وجودك ان يخبر عنك واذا لم تسلم نفسك خلال العشرة ايام المذكورة تعتبر فاراً من وجــه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً وتحرم من التصرف بهــا وتجري محاكمتك غيابيا .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية القدس

المتهم الفار حسين محمد احمد سالم من بيت لقيا . صادر بمقتضى المادتين (٣٤٣و٣٤٤) من قانون اصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٦١ في القضية الجنائية ذات الرقم ٦١/٦٨ .

قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمته على تهمة السرقة بالاشتراك المسندة اليه بموجب المادة ٤٠٤ (١) ، ٧٦ من قانون العقوبات .

فعلى افراد الشرطة القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه ، واذا لم يسلم المتهم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومــة ما دام فاراً ويحرم التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكل تصرف قام به يعتبر باطلا .

أحكام السير الصادرة بحق مجهولي محل الاقامة

رقم القضية	الاســم	نوع المخالفة	المحكوم بــه			ملحوظــات
			فلس	دينار	حبس	
١٣٤٥٣	طلال فهد الهواري	سير	٥٠٠	١٠		جبل عمان باص ١٩٠٩٧
٩٧٨١	جورج زوانه	»	٥٠٠	١٠		نابلس تكسي خصوصي ١٢٨٤٩
٩٧٧٨	عارف مصطفى خليل	»	٥٠٠	١٠		من القدس خصوصي ٢٠٤٦
٩٧٧٤	عصام عبد اللطيف ابو زهرة	»	٥٠٠	١٠		من الرصيفة خصوصي ١١٢٥٦
٨٨٨٥	مناويل توتنجيان	»	٥٠٠	١٠		من القدس خصوصي ١٣٠٠١
١١٩٥٥	علي خليل مصطفى الحساس	»	٥٠٠	١٠		من الزرقــاء شحن ١٥٠٣٣
٩٧٤٢	سالم حسين صلاح	»	٥٠٠	١٠		من الجفتلك ترك ١٢٩٢٥
٩٧٣٥	ناجي معافي السليمان	»	٥٠٠	١٠		من الزرقــاء ترك ١٢٠٤
٩٦٨٧	حسين عبدالرحمن حسين	»	٥٠٠	١٠		من الزرقــاء ترك ٨٥٧
٨٨٧٥	سعيد حسن جلال محمد	»	٥٠٠	١٠		من نابلس ترك ٣٠٧١
٩٠٢٤	اكرم سليمان محمود	»	٥٠٠	١٠		من نابلس ترك ٢٥٥٨
٨٨٢١	نعيم احمد علي الحنوي	»	٥٠٠	١٠		من جنين ترك ٢٢٢٩
١١٢٣٠	مهتدي محمد علي	»	٥٠٠	١٠		معان ترك ٨١١١
١١٤٦٤	فايز اليوسف	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ١١٥٢١
١١٤٦٠	فايز اليوسف	»	٥٠٠	١٠		جبل عمان خصوصي ١٤٦٩٢
١١٧٠١	عبد الرحيم سالم الحياري	»	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٤٤٥١
١٠٩٦٦	ناصيف ابراهيم حداد	»	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٤٢٧٦
٩٠٩٥	ثيودوروس نقولاوس	»	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٤٠٩٣
٧٩٥١	بركات مناور النهار	»	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٢٦٨٤
٩٧٩٩	صالح مرقة	»	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٤٢٨٤
١١٤١٠	المستر جايمس اروس	»	٥٠٠	١٠		» » ١٥٥٥١
١١١٥٤	محمود عمر خليل حماد	»	٥٠٠	١٠		» » ١٤٣٩٥
١١١٣٣	صالح خليل سماحة	»	٥٠٠	١٠		» » ٥٣٦٧
١١١٩٤	قسيس ايوب ريحاني	»	٥٠٠	١٠		» » ١٤١٢٠
١١٦٠٦	رجب العوران	»	٥٠٠	١٠		» » ٥٦٤
١١٢٥٦	محمود سليمان قصر	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٤٢٩٦
١١٤٧٩	طلال فهد الهواري	»	٥٠٠	١٠		باص عمان ١١٠٩٧
١٢٢٠٣	طلال الحوراني	»	٣٥٠	٥	اسبوع	» » ١٧٤٧
٩٣٥٩	بطرس يوسف	»	٣٥٠	٥	»	عمان خصوصي ٧٥٠٨
٩٤٠٩	محمد علي جعفر	»	٣٥٠	٥	»	وادي الحداده ترك ٨٢٧٣
٩٤٠٦	حامد محمود الشيخ حامد	»	٣٥٠	٥	»	نابلس ترك ٦٥١٨
٩١٤٧	صالح عبدالرحمن حسن	»	٣٥٠	٥	»	من الكرامه تراكتور ١١٥٩٣

رقم القضية	الاسم	نوع المخالفة	المحكوم به			ملحوظات
			فلس	دينار	حبس	
٩٤٧٨	احمد محمد هزاع	سير	٣٥٠	٥	اسبوع	عمان تراكتور ١١٤٤٥
٩٢٩٧	سليمان سويلم سلامة	«	٣٥٠	٥	«	جرش خصوصي ٨٧٩٨
٩٣١٦	حسين احمد محمد حسن	«	٣٥٠	٥	«	عمان ترك ١١٨٨٩
٩٣١٧	محمد عبد الرحمن محمد عثمان	«	٣٥٠	٥	«	« « ١٢٣٥
٨٠٨٢	صالح عبدالله صالح	«	٥٠٠	١٠		اريحا تكسي ٥٦٧٤
٩٨١٤	الياس ابو شعيره	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٥١٧٦
٩٨٧٩	حسن عنبتاوي	«	٥٠٠	١٠		« « ١٢٤٥٥
٨٠٦٥	احمد موسى كريم موسى	«	٥٠٠	١٠		الشونه ١٤٤٩٤
١١٧٥٧	سامي ميخائيل كزريان	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ٨٦٤٧
١١٦٠٠	سالم جويعد سليمان	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٥٠٦٨
١١٩٥٢	محمد ابراهيم احمد السخن	«	٥٠٠	١٠		اربد تكسي خصوصي ٤٦٣٠
٦٦٦٤	محمد ناجي عبدالهـــادي	«	٥٠٠	١٠		عمان تراكتور ١١٥٩٧
٦٦٢٣	محمد عبد الوهاب البغالي	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١١٠٢٧
٧٥٧٣	عبدالعزيز محمد صالح	«	٥٠٠	١٠		من اريحا ترك ٢٣٨١
٧٨٠٤	حسين نزال	«	٥٠٠	١٠		من اربد ترك ٤٨١٩
٧٨٤٣	محمود سالم ابو عزام	«	٥٠٠	١٠		من الزرقاء ترك ٣٩١٦
٧٧٢٥	جابر محمد يحي عبد الهادي	«	٥٠٠	١٠		بيت لحم خصوصي ١٢٤٤٧
٦٦٣٢	عيد مصطفى يغمور	«	٥٠٠	١٠		اربد خصوصي ٤٩٢٣
٦٦٦١	محمود ابراهيم خليل نصار	«	٥٠٠	١٠		من الزرقاء ترك ٧٠٩٩
٦٨٢١	عبد عبدالله محمد	«	٥٠٠	١٠		عمان بــلا رقم
١١١٢٠	احمد السعود العدوان	«	٥٠٠	١٠		الشونه خصوصي ٢٠٢٤
١١٣٥٤	احمد ابراهيم سليمان	«	٥٠٠	١٠		القدس تكسي ١٤٩٣
١١١٠٤	ديب محمد خضر	«	٥٠٠	١٠		من معان تكسي ١٣٤١٦
١٠٨٢٦	يوسف حنا ساره	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٥٦٥٤
٩١٤٣	محمد عبد ربه عبد المعطى	«	٥٠٠	١٠		من معان ترك ١٧٠٦
٩٨٣٤	عبد الجليل عيد احمد الكركي	«	٥٠٠	١٠		من الخليل ترك ٦٤٧١
٩٨٦٦	عيسى محمود	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٤١٧٨
٩٩٥٤	ابراهيم محمود محمد	«	٥٠٠	١٠		« « ٢١٥٢
٩٨٧٨	محمد سليمان سالم	«	٥٠٠	١٠		« « ١٤٢٨٨
٩٢٨١	دياب محمد سليمان خلف	«	٥٠٠	١٠		عمان دراجة نارية رقم ١٧
٩٠٣١	علي موسى محمد قرميد	«	٥٠٠	١٠		من نابلس ترك ٧٤٦٦
٨٨١٢	وجيه عبد اللطيف البسطامي	«	٥٠٠	١٠		طولكرم تكسي ٢٦٤٢
٩٩٦٠	جابر يحي عبدالهادي	«	٥٠٠	١٠		من بيت لحم خصوصي ١٢٤٤٧
٩٨٣٣	محمد طه عبدالله سالم	«	٥٠٠	١٠		من اريحا ترك ٦٣٤٧
٩٩٢٨	عوني احمد ابو عيشه	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١١٧٨٨

رقم القضية	الاسم	نوع المخالفة	المحكوم به			ملحوظات
			فلس	دينار	حبس	
٩٢٧١	عبد المجيد سعيد محمود	سير	٥٠٠	١٠		من طول كرم ترك ١٢٧٣٤
٨٩٧١	حسن مصطفى علي	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٠٦٣
٩٩٩٧	يعقوب هايل	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى خصوصي ١٠٧٠٤
١١٣٨٩	علي محمود عوده	«	٥٠٠	١٠		اربد ترك ١٠٠٣١
١٠٩١٦	عبد الرحمن احمد مسعود سليمان	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٩٦٩٥
١١٨٨٩	صبحي عارف الاسطة	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١٢٠١٨
١٠٩١٩	عياد سلامه علي	«	٥٠٠	١٠		تكسى مادبا ٣١٨١
٩٨٦٥	سليمان الرستمي	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٣٣٢٧
١١٣٨٨	عبدالله محمد شعبان	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ١٥٢٢٦
١١٩٠٧	داوود بندلي العيسى	«	٥٠٠	١٠		من القدس خصوصي ١٣٥٢٠
١٠٩٥٧	طالب محمد علي	«	٥٠٠	١٠		من القدس خصوصي ٥٦٩٧
٦٨١٨	عبدالكريم ابراهيم	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٩٠٧٩
١١٨٥٤	حسن اسماعيل محمد	«	٥٠٠	١٠		عمان عمومى ٣٥٥٦
١١٢١٩	راجي محمد علي	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١١٧٨٠
١٠٧٧٩	مهدي محمد علي	«	٥٠٠	١٠		من معان ترك ٨١١١
١١٩٠٥	محمد شوكت محمد عبد المجيد	«	٥٠٠	١٠		من الزرقاء ترك ١١٠٤٢
١١٠٠٧	كمال حسين حسن	«	٥٠٠	١٠		من العقبه ترك ٩٦٨٢
١٠٧٧٧	محمد سليمان حميده	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٣٣٩٠
١١٣٤٩	الحاج عثمان علي حميد	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٣٣٩٠
١١٩٠٤	محمد درويش مصطفى	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى ٨٦٤١
٩٩٧٨	كمال مصطفى عكاش	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١٠٤٢٩
٩٩١٠	شكرى محمد منصور	«	٥٠٠	١٠		اريحا ترك ٥١٣
١٠٩٥٢	نايل يوسف ابو خليفه	«	٥٠٠	١٠		من نابلس ترك ٣٤٢٤
١٠٩٠٣	رجا محمود البيبي	«	٥٠٠	١٠		القدس ترك ٦٤١٩
١٠٨٠٥	زامل محمد صالح	«	٥٠٠	١٠		عمان رام‌الله ترك ٣١٦٦
٨١٥٥	راجي جميل مغنم	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٥٤٠٥
١١١٣٠	نمر يعقوب سكيه	«	٥٠٠	١٠		من القدس خصوصي ١٠٨٣١
١١٦٤٨	محمد اسعد الشرباتي	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١١٩٩٣
١٠٨٥٥	عبد الله سالم محمد	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٤٢٤٧
١٠٩٢٥	اميل سعد خلف	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٢٣١٢
١١٧٦٨	خالد يوسف احمد	«	٥٠٠	١٠		عمان ترك ٩٢٦٨
١٠٨٠٢	محمد امين حبيب	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٦٩٢
١٠٨٩٤	جوده عبدالله	«	٥٠٠	١٠		عمان عمومي ٣٣٨١
١٠٨٢٢	سالم سلامه الاحمد	«	٥٠٠	١٠		جنين عمومي ٦٠٦١
١٠٨٣٥	محمد علي خالد العرنوسي	«	٥٠٠	١٠		عمان خصوصي ٦١٦٦٢

رقم القضية	الاســم	نوع المخالفة	المحكوم بـــه			ملحوظات
			فلس	دينار	حبس	
١٣٢٧١	احمد علي احمد	سير	٥٠٠	١٠		عمان ترك ١٠٥٠٣
١٣٧٥٥	عبدالله مصلح الصرايره	»	٥٠٠	١٠		الكرك ترك ٨٣٦٥
١١٦٣٢	احمد سمور داقر العطار	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ١٠٧٧٥
١١٦٤١	محمد مصطفى الرشيد	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ١٤٦٨٩
٩٠٥٢	سلمون جورج سلامه	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ١١١٨
٨٠٤٤	اسماعيل محمد علي	»	٥٠٠	١٠		عمان قلاب ٣٠١٩
٧٩٤١	هاشم احمد عليان	»	٥٠٠	١٠		عمان قلاب ٣٦٦٢
٨١٧١	شريف محمود محمد	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٣٠٣١
٧٩٠٣	محمد خليل رضوان	»	٥٠٠	١٠		القدس ٨١٨٩
٧٩٦٢	جميل نعيم حسين فرحان	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٣١٧١
١١٨٥٠	محمد سليم رمضان	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ٩٧٠٦
١١٨٧٠	فريد ادم بشر	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ٣٧٦٨
١١٨٧٣	علي محمود الحناني	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي خصوصي ٨٢٧
١٠٤٦٣	عبدالحميدالحاج ابراهيم ابوخلف	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسي ٤٣٩٤
٩٨٢٦	عوده جميل قراعه	»	٣٥٠	٥	اسبوع	من بيت لحم رقم ٩٨٢
٨٨٣٧	طاهر حسين صالح صويص	»	٣٥٠	٥	»	من القدس ترك ٣٦٨١
٧٨١٠	محمود سليمان محمود	»	٣٥٠	٥	»	من رام‌الله مقهى ابورميله‌ترك ٨٠٤٥
٧٨٥٧	وليد فايز يوسف	»	٣٥٠	٠	»	نابلس ترك ٧٨٠٢
١٠٧٧٦	الياس خوري	»	٣٥٠	٥		عمان تكسي خصوصي ٨٦٨٣
٩٢١٧	الياس ابو شقره	»	٣٥٠	٥	اسبوع	عمان تكسي خصوصي ١٥١٧٦
٧٨٥٠	جمال عبدالله المدني	»	٣٥٠	٥	»	من اربد ترك ٤٧٤٦
٨٨٨٧	سعيد ابراهيم هندية	»	٣٥٠	٥	»	نابلس تكسى خصوصى ٥١٤٣
٧٧٣٨	مليحة صدقي زيد الكيلاني	»	٣٥٠	٥	»	عمان خصوصي ٧٠٠٠
٨٩٨٠	حاتم محمد عنبتاوي	»	٣٥٠	٥	»	نابلس خصوصي ١٢٨٠٧
٨٨٧٨	سعدان سعيد محمد	»	٣٥٠	٥	»	من اريحا ترك ٢٦٧٤
٩٠٤٧	سعيد حسن بجلال محمد	»	٣٥٠	٥	»	من اريحا ترك ٣٠٧١
٨٨٠٩	محمود سليمان محمود الحاج	»	٣٥٠	٥	»	رام‌الله ترك ٨٥٢٥
٨٨٧٧	محمد اسماعيل العود	»	٣٥٠	٥	»	من اريحا ترك ٨٤٤٧
٨٧٨٦	ربيع عبد الرحمن الدويك	»	٣٥٠	٥	»	من الخليل ترك ٨٣٥٩
٨٧٧٧	حسن عبد الكريم البستوني	»	٣٥٠	٥	»	من اربد ترك ٧٢٣
٨٩٠٨	بسام عبدالله اسماعيل	»	٣٥٠	٥	»	معان ترك ١٤٣٣
٨٨٠٦	ابراهيم الصادق سيد احمد	»	٣٥٠	٥	»	من الكرامه ترك ٢٣٨٧
٨٨١٧	الحاج منير شاهين	»	٣٥٠	٥	»	نابلس تكسى ٨٨٧٢
٩١٣٦	اديب حسام مسعود	»	٣٥٠	٥	»	نابلس تكسى ٦٩٨٢
٦٥٦٧	خليل ابراهيم القبلو	»	٣٥٠	٥	»	صويلح ترك ١٢٣٤٦

رقم القضية	الاســم	نوع المخالفة	المحكوم بـــه			ملحوظـات
			فلس	دينار	حبس	
٦٨٢٨	محمود سالم مبارك	سير	٣٥٠	٥	اسبوع	النزهة قلاب ٣٧٨٣
٧٨٣٩	غازي جريس البجالي	»	٣٥٠	٥	»	مادبا ترك ٣٣٢٥
٧٥٨٠	محمد محمد بخيت المحتسب	»	٣٥٠	٥	»	شارع وادى‌السير تكسى ٧٥٨٠
٧٨٨٦	كمال عبد عباس	»	٣٥٠	٥	»	الحصن تكسى ٨٤٨٣
٧٦٦٠	عبد الرحمن السعدي	»	٣٥٠	٥	»	اربد خصوصي ٤٤٤٢
٦٥٤١	سميح حسابين	»	٥٠٠	١٠		عمان تكسى خصوصي ٢٩١٧
٧٦٩٣	محمد ابراهيم العزا	»	٥٠٠	١٠		تكسى عمان ١٢٣٨
٧٦١٩	صابر عبد الرحمن ياسين	»	٣٥٠	٥	»	من العقبة ترك ٤٢٠٥
١٣٣٥٠	محمود سليم محمد	»	٢٥٠	٥		تراكتور وادى السير ١٤٥٢٢
١٣٢١٦	محمد علي حسن	»	٢٥٠	٥		عمان تكسى خصوصي ١٢٠٥٩
١٣٧٤٠	مصطفى صالح يحي	»	٢٥٠	٥		مخيم المحطه ترك ٨٥٥٨
١٣٣٥٨	جميل حسن تاجي	»	٢٥٠	٥		معان ترك ٩٦٣
١٣٣٣٠	احمد علي محمد	»	٢٥٠	٥		جبل الحسين ترك ١١٣٤٦
١٣٥١٩	ابراهيم عبد المجيد محمد عليان	»	٢٥٠	٥		الاشرفيه خصوصي ١٤٨٤٩
١٣٥٢٩	عبدالغني عبدالفتاح ادريس	»	٢٥٠	٥		نابلس ترك ٩٠١٥
١٣٥٤٠	محمود مصطفى عبدالله العمانية	»	٢٥٠	٥		جبل التاج ترك ١٤٩١٧
١٣٧١٠	علي محمد عيسى فرحان	»	٢٥٠	٥		جبل عمان ترك ١٤٧١٤
١٣٥٥٦	صلاح صالح محمود	»	٢٥٠	٥		الاشرفيه تراكتور رقم ١١٢٧١
١٣٢٦٦	علي حسن عبدالله	»	٢٥٠	٥		عمان ترك ١٠٧٤٠
١٣٥٦٧	صالح عبد الحميد حسونة	»	٢٥٠	٥		رام‌الله ترك ٨٤٤٦
١٣٢٥٠	» » »	»	٢٥٠	٥		رام‌الله ترك ٨٤٤٦
١٣٣٣٠	يوسف احمد غوشه	»	٢٥٠	٥		من القدس خصوصي ١٣٢٧٤
١٣٥٠٧	حسين على لطفي	»	٢٥٠	٥		المحطه تكسى خصوصي ١٢٢٩٣
٩٢٠٠	عبد صالح طالب	»	٣٥٠	٥	»	عمان تكسى ٩٥٠٧
٩١٩٨	فلاح عوده محمود	»	٣٥٠	٥	»	تكسى الحسين ١٥٢٤
٧٧٥٨	يوسف قاسم عبدالرحمن	»	٣٥٠	٥	»	عمان تكسى ٣٤٣٢
٧٤٥٩	حسن عبد الرحمن رمضان	»	٣٥٠	٥	»	عمان ترك ٤٢٧٢
٧٦٣٨	عدنان سليم الشيخ ابراهيم	»	٣٥٠	٥	»	عمان تكسى ١٥٠٨٣
٧٨٠٧	محمد صالح الحاج مطيع خان	»	٣٥٠	٥	»	تكسى الزرقاء ٢٩٣٦
٩١٨٧	امين طوباسي	»	٣٥٠	٥	»	من رام‌الله خصوصي ٥٩٤٧
٩١٩٧	طه محمد احمد لافي	»	٣٥٠	٥	»	اريحا ترك ١٠٥٦
٩٣١٠	شبلى عزيز صالح	»	٣٥٠	٥	»	شركةالدخان‌تركتوررقم ١٤٩٤٢
٩١٨٨	يوسف حلمي زيد الكيلاني	»	٣٥٠	٥	»	المحطه تكسى ١٤٥٤٨

رقم القضية	الاســم	نوع المخالفة	المحكوم بـه فلس	دينار	حبس	ملحوظات
٩٣٠٩	عبدالرؤوف عبد الرحمن	سير	٣٥٠	٥	اسبوع	راس العين قلاب ١٣١١١
٩٤١٨	على موسى عبدالله	«	٣٥٠	٥	«	عمان تكسى ٢٠٤٣
٩١٢٤	جميل الياس الفار	«	٥٠٠	١٠		المفرق رقم ٩٤٥٣
٩٤١٠	رمضان صفوت شاهين	«	٣٥٠	٥	«	عمان تكسى ٨٤٤١
١١٨٩٣	جورج حبيب الصفدي	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسي عمومي ١١٤٤٨
١٠٧٤٩	سعيد خيرو رباطه	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى خصوصي ١٤٣٩٧
١٠٧٥٠	صالح خليل سماحة	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى خصوصي ٥٣٦١٧
١١١١٨	محمد خميس زايد	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى عمومي ٨٦١٣
١١١٣٦	محمد عبد الرحمن محمد عثمان	«	٥٠٠	١٠		عمان تكسى عمومي ١٢٣٥

احكام المدن والصحة الصادرة بحق مجهولي محل الاقامة

رقم القضية	الاســم	نوع المخالفة	المحكوم بـه فلس	دينار	هـدم	ملحوظات
١٢٤٦١	سعيد محمد على	مدن			هدم	ماركا الشمالية مقابل المستشفى الرئيسى
٢٤٢٢١	محمد عبد الفتاح عيسى	«			هدم	ماركاالشماليه امام المستشفى الرئيسى
٧٤٠٩	محمد عبد القادر عبد الهادى	صحة	٢٥٠	٥		بائع خضار السوق الجديد
١٢٢٦٦	يوسف حسن راموني	«	٢٥٠	٥		جبل عمان حى المصاروه
١٣٩٧٦	صادق شحاده	حرائق	٢٥٠	٥		شارع طلال
٧٢٨٨	محمد بدرى الشريف	«	٢٥٠	٥		سوق الخضار الجديد

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية القدس

المتهم الفار حسين محمد احمد سالم من بيت لقيا . صادر بمقتضى المادتين ٢٤٣و٣٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٦١ في القضية الجنائية ذات الرقم ٦٧/٦٢ .

قررت امهال المتهم المذكور اعلاه عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خــلال هذه المدة من اجــل محاكمته على تهمة السرقة بالاشتراك المسندة اليه بموجب المادة ٤٠٤ فقرة (١) بدلالة المادة ٧٦ من قانون العقوبات .

فعلى افراد سلطة الأمن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه ، واذا لم يسلم المتهم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع املاكه وامواله تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكل تصرف قام به والتزام تعهد بهبعد ذلك يعتبر باطلا.

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات بداية نابلس

صادر بمقتضى المادتين ٢٤٣ و ٢٤٤ من اصول المحاكمات الجزائية

الى المتهم – علي سليمان محمد من ياسور سابقاً ويسكن مخيم طولكرم وفار حالياً من وجه العدالة .

يقتضي عليك تسليم نفسك الى السلطات القضائيه خلال مدة عشرة ايام من تاريخ النشر في الجريدة الرسميـة من اجل الجناية المقامة عليك من النيابة العامة في القضية الجنائية رقم ٩٦٢/١١٥ بتهمة السرقة بالاشتراك خلافاً للمادة ٤٠٤ (١) و ٧٦ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ ، وقد صدر بحقك مذكرة احضار رقم ٦٢/١١٥ – فاذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة تعتبر مجرماً فاراً من وجه العدالة وتوضع املاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بهـا وتمنع من اقامة اية دعوى ويعتبر كل تصرف تقوم به او التزام تتعهد به باطلا .

وان على كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنه .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات بداية نابلس

صادر بمقتضى المادتين ٢٤٣ و ٢٤٤ من اصول المحاكمات الجزائية

الى المتهم – احمد محمد علي الدلال من بلاطه – قضاء نابلس وفار حالياً .

يقتضي عليك تسليم نفسك الى السلطات القضائية خلال مدة عشرة ايام من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية من اجل الجناية المقامة عليك من النيابة العامة في القضية الجنائية رقم ٦٢/١١٤ بتهمة هتك العرض بالعنف والاكراه خلافاً للمادة ٢٩٦ (٢) من قانون العقوبات لسنة١٩٦٠ وقد صدر بحقك مذكرة اخذ وقبض من النيابة رقم ن ع٥٦/١/٩٠٧ فاذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة تعتبر مجرماً فاراً من وجه العدالة وتوضع املاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى ويعتبر كل تصرف تقوم به او التزام تتعهد به باطلا .

وان على كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنه .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٦

الى المحكوم عليه ، عبد الرحيم ابراهيم : مجهول الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ استناداً للمادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧ من قانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينار واحد و ٨٩٠ فلس . واذا انقضت المدة المضروبة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسوية لتأدية المبلغ تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٧

الى المحكوم عليه : عبد الرحيم فائق : مجهول محل الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ استناداً للمادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧ من قانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ ٣ دنانير و ٧٢٥ فلساً . واذا انقضت المدة المقررة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسوية لتأديـــة المبلغ تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٤

الى المحكوم عليه : رجاء عبد الجليل ابو شهاب — مجهول الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ بموجب المادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧ من قانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينار واحد و ٨٩٠ فلساً .واذا انقضت المدةالمضروبة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسوية لتأدية المبلغ تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٥

الى المحكوم عليه : عربي محمود اسعد : مجهول الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ بموجب المادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧ من قانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينار واحد و ٨٩٠ فلساً . واذا انقضت المدة المضروبة بدون ان تدفع القيمةالمطلوبة او تبين تسوية لتأدية المبلغ تجرى بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٨

الى المحكوم عليه : احمد كنعان المجهول محل الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ استناداً للمادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧من قانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينار واحد و ٨٩٠ فلساً . واذا انقضت المدة المضروبة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسويةلتأدية المبلغ تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٨٠

الى المحكوم عليه : زياد نعمان عرفات مجهول محل الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ استناداً للمادة ١٤٩ وبدلالة المادة ١٤٧ منقانون الجمارك الحالي .

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينة — خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينار واحد و ٨٩٠ فلساً . واذا انقضتالمدة المضروبة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسوية لتأدية المبلغ تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية رقم ١٩٦١/٢٠٦٤

الى المحكوم عليه اسعد محمد اسعد ، من بورين والآن مجهول محل الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة حقوق صلح عمان بالقضية رقم ٢٣٦٤ تاريخ ٥٥/١٠/٣ لصالح النائب العام عن صندوق القوات المسلحة ، ابلغك انه يجب عليك ان تدفع خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هـــذا الاخبار مبلغ ستة وثلاثون ديناراً و ٣١٥ فلساً . واذا انقضت المدة ولم تدفع المبلغ المطلوب او تبين تسوية لتأديته تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية الاجرائية رقم ٦٢/٣٧٩

الى المحكوم عليه :ــ حريص فوزي : مجهول الاقامة .

طبقا للحكم الصادر ضدك من محكمة الجمارك بتاريخ ٦١/٩/٢ استناداً للمادة ١٤٩ بدلالة المادة ١٤٧ من قـــانون الجـــمارك الحالي :

ابلغك انه يجب عليك ان تدفع الى النائب العام — بوصفه ممثلا للخزينه — خلال ثلاثون يوما من تاريـــخ نشر هذا الاخبار مبلغ دينارواحد و ٥٤٠ فلساً . واذا انقضت المدة المضروبة بدون ان تدفع القيمة المطلوبة او تبين تسوية لتأدية المبلغ تجرى بحقك المعاملة القانونية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة جزاء اربد

الاسم والشهرة : يوسف غالب عبد الله من عقربا المجهول محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٥ موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة سمر السيارة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء اربد

الاسم والشهرة : أحمد السالم العمر الملكاوي المجهول محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٥ موعدا لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة سمر السيارة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء اربد

الاسم والشهرة : فيروز اليوسف العمر من حاتم مجهولة محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٥ موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة سمر السياره وان لم تحضرى تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية

مذكرة جلب

صادرة من محكمة جزاء اربد

الاسم والشهرة : سميحه المحمد الشيخ رومي من حاتم المجهولة محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٥ موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة سمر السيارة وان لم تحضرى تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح اريحا

الاسم والشهرة : محمود المغربي من سكان اريحا سابقا والان مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٦٢/٦/٥ الساعة ٣٠ر٨ صباحاً موعدا لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العام .. فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح اريحا وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

نقلاً عن الأصل

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة حقوق اربد

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته احمد العفاش البدراني تابع المفرق نبانه بواسطة النائب العام مجهول الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاثنين الواقع ٩٦٢/٥/٢٨ الساعة ٨ زوالية للنظر في الدعوى التي اقامها عليك مدعي عام اربد ممثل الخزينة بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء اربد

الاسم والشهرة : سالم محمد السالم من ملكا المجهول محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ٩٦٢/٧/٢٥ موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة سمر السيارة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة حقوق بداية نابلس بالقضية رقم ٦٢/١٠٥ حقوق

الى المدعى عليه — سمعان صوابيني من قرية كفر قود قضاء جنين والان مجهول مكان الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية نابلس يوم السبت في ١٩٦٢/٥/٢٦ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس بواسطة مدعي عام نابلس حيث يطالبك بمبلغ (٣٠٠) دينار اردني ويمكنك الاطلاع على تفصيل لائحة الدعوى لدى قلم هذه المحكمة وتقديم لائحة دفاعك الخطية خلال عشرين يوم من تاريخ النشر . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية القدس

الاسم : — ابراهيم يعقوب محمد الامير من البرج — ومجهول مكان الاقامة حالياً

تعين يوم الاثنين الواقع ١٩٦٢/٥/٢١ موعداً لرؤية دعوى السرقة خلافاً للمادة ٤٠٦ فقره (٣) من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ .والتي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية القدس وان لم تحضر تجرى عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات السلط

بحق المتهم نهار الجازع البشير من الشونه فار من وجه العدالة والصادر بحقه مذكرة الاخذ والقبض بمقتضى احكام المادة ٢/٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية يقتضي عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر قرار الامهال وذلك من اجل القضية الجنائية رقم ٦٢/١١ المقامة ضدك من قبل الحق العام بجرم السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٤/ من ق . ع / وامر القبض عليك وعلى كل من يعلم وجودك ان يخبر عنك واذا لم تسلم نفسك خلال العشرة ايام المذكورة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً وتحرم من التصرف بها وتجرى محاكمتك غيابياً صدر ١٩٦٢/٤/٢٢ .

قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة جنين

اعلان بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بجنين

يعلن للعموم ،وفقا لاحكام المادة (١٦)فقرة (٢)من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس قد قررت –بعد موافقتي –ان تضع موضع التنفيذ ، مشروع التنظيم الهيكلي لمدينة جنين ،والمقدم من اللجنة المذكورة ، الذي يقضي بتنظيم المدينة من الناحيتين العمرانية والاقتصادية ،والذى نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بجنين ، فيعددالجريدةالرسمية رقم ١٥٦٥ تاريخ ١٠ – ٨ – ١٩٦١ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا ،وفقا لأحكام المادة (١٦)فقرة (٢)من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مـع الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التى وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن ، الاطلاع عليها .

وزير الداخلية
كمال الدجاني

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيةللتوفير المدرسي

يعلن ان «جمعية التوفير التعاونية بمدرسة الكرمل الاعدادية للبنات في نابلس محدودة المسئولية » قــد سجلت تحت رقم م | ١٢٣ بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الحادى والثلاثين من شهر آذار سنة ١٩٦٢ .

(أمين يونس الحسيني)
مدير دائرة الأنشاء التعاوني

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيةللتوفير المدرسي

يعلن ان «جمعية التوفير التعاونية بمدرسة دورا الابتدائية للبنات في دورا لواء الخليل محدودةالمسئولية »قدسجلت تحت رقم م /١٢٤ بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الحادي والثلاثين من شهر آذار سنة ١٩٦٢.

(أمين يونس الحسيني)
مدير دائرة الأنشاء التعاوني

نقلاً من الأصل

اعلان

بمقتضى المادة العاشرة من نظام انشاء المجاري والمصارف بالقدس لسنة ١٩٤٥

الى من يهمه الامر والى جميع اصحاب الاملاك في حي وادي الجوز في الطريق رقم ٢/٢٧ الممتد مندار سيف الدين الى خط المجرى العام الاساسي قرب جسر الشيخ جراح والمبينة ارقام حوضها وقطعها ادناه :

الحوض رقم : ٣٠٠٥٧
القطـــع : ٢٤٩
الحوض رقم : ٣٠٠٥٨
القطـــع : ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٤ ، ٦٦ ؛ ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٩١ ، ٩٣ .
الحوض رقم : ٣٠٠٩٣
القطـــع : ١٣

ليكن معلوماً بان مجلس امانة القدسقد انتهى من اعداد جدول بتكاليف وتقسيم تكاليف انشاء خطالمجرى العام الذي قام بانشائه مؤخراً لمنفعة المالكين .

ويستطيع كل من يرغب في ذلك الاطلاع على الجدول المذكور على لوحة الاعلانات في دوائر الامانه كل يوم بين الساعة ٨ – ١٢ صباحاً ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان .

تقبل الاعتراضات خلال هذه المدة على الملكية والمساحة فقط وكـــل اعتراض يقدم يجب ان يدعـــم بالبيانات والوثائق الثبوتية والا يهمل .

روحي الخطيب
امين القدس
عن وبالنيابة عنمجلس امانةالقدس

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادتين الرابعة والاربعين والسابعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ ، آمر بتصفية « جمعية اريحا الزراعية التعاونية لتربية الدواجن وصناعة الالبان محدودة المسؤولية في لـواء القدس » وأعين السيد محمد شويكه وعنوانه : وزارة الشؤون الاجتماعية بعمان مصفياً لها ، وليكن معلوماً ان جميــع الادعاءات التي على الجمعية يجب ان تقـــدم الى المصفي المذكور خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية عملا بنص الفقرة (١) من المادة (٢٣) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٥٧ .

أمين يونس الحسيني
مدير دائرة الانشاء التعاوني

كشف بالبضائع غير المطالب بها

تاريخ دخول البضاعة	عدد الطرود	نوع البضاعة	اسم المستورد	ملحوظات
	١	قباقيب خشب بدون جلده	مجهول	
	٠١	كرابيج جلد بداخلها حربه	مجهول	
٦٠/٩/٢٦	١	غشاء اسطوانة كلانس	شركة اسماعيل البلبيسي	
٦٠/١٠/٢٣	١	قطع سيارات مستعملة	عياش مثقال	
٦٠/١٢/١٥	١	قطع ثلاجات	بهجت شموط	
٦٠/١٢/ ٣	٢	مكانس وقفف	عادو الحموي	
٦٠/١٢/ ٣	١	سلم خشب صغير	محمود عبدالله شاهين	
٦١/ ١/١١	١	ثلاثون قشاط مروحة	شركة التصدير للشرق الادنى	
٦١ /٥/١٦	١	مواد دعاية	جمعية الاسلام	
٦١/٦/ ٤	١	مختلف	يوسف لبكال ايليا	
٦١/ ٧/٢٢	١	سيارة نساف	عامر محمد مصطفى	
٦١ /١٢/٢	٤	ادويـة	جمعية الاغاثة الكاثوليكية	
٦١/١٢/٧	١	امتعة شخصية	عبد القادر ابو رحمة	
٦١/١٢/١١	٠	حلى تقليدية	ميشيل خريطم	
٦١/٦/ ٣٠	٥	جرازي مختلفة	جميل جراح ـ الزرقاء	
٥١/ ١٢/٧	١	مساطر بطاريات	مكتب الخدمات التجارية	
٥١/١٢/٣١	٢	روديترات سيارات مستعملة	محمد الفضل الداود	
٦٠/٦/٣٠	١	مختلف	جون شماس ـ القدس	
٦٠/٩ /٧	١	خيطان نباتي	محمد حسن عزيزية	
٦١/٣/ ٢٥	٣	مراوح تبريد ويجلب	زهدي ملحس	
٦١ /٣/٢٩	٣	مواد دعاية	سعيد ملحس	
٦١/ ٦/٢٢	٢	مطبوعات ودعاية	محل البتراء	
٦١ /٧/ ٩	١	ماكنة كاشفة	شركة الصباح للشرق	
٦١/ ٧/١٣	٤	ادوات طبية	مستودع ادوية الحرباوي	
٦١ /٨/ ٥	٦	طلمبة اصطناعية وقطعها	مدير البنك العربي	
٦١/٨/ ١١	١	راديو شنطة رقم ٤١٧٢٩	محمود ابو هاشم	
٦١ /١٢/٩	٢٥	ملابس واحذية مستعملة	محمد محمود قاسم	
٦٢ /١/ ٢	١	مواد تجميل	حسن نازك	
٦٢ /١/٢	١٨	سكاكين	جوده سوادي واولاده	
٦٢/١/٢١	١	قطع موتور ديزل	البنك العربي	
٦٢ /٣/ ٣	١	سيارة ركاب كذلك	غبطة بطريرك الارثوذكس	

تاريخ دخول البضاعة	عدد الطرود	نوع البضاعة	اسم المستورد	ملحوظات
٦٢/ ٢/١٢	٤	غزل قطن	شركة الانماء الصناعي	
٦٠/٦/ ٢٣	١	راديو شنتة رقم ٢٨٣٩٦	غازي الشحراوي ـ اربد	مرسلة من جمرك الرمثا
٦٠ /٧١١	١	سلك لكهربـاء	جويد احمد سليم	" " " "
٦٠ /٩/ ٨	٤	قوالب بـلاط	سامي نعمه	" " " "
٦٠/٩/ ١١	٢	عرق بلبان	خليل حنا لولو	" " " "
٦٠/٩ /١٢	١٩	براويز بلاستيك	مكتبة البتراء	" " " "
٦٠ /١٠/٨	٨	حفايات نايلون وزنوبا وزنارخرز	مجهول	" " " "
٦٠/١٠ /٧	٨	زعوط علب صغيرة	خالد ابراهيم ابو غنام	" " " "
٦٠/ ٩/١٠	٣	قميص رجالي ابيض	ياسين قوادري	" " " "
٦٠/٢/٢٣	٣	عرق لبناني	بولص علامات	" " " "
٦١/٢ /٢٦	١	كروز كبريت شمع	صلاح اسماعيل بابا	" " " "
٥٨/٢/ ١	١	فيلم سينمائي للدعاية مع ٩ بكرات	غير معروف	مرسلة من جمرك المطار
٦٠ /١٢/١	١	قائمـة سرير للاطفال	غير معروف	" " " "
	١	٧٠٠شفرة حلاقة New Nuigot	فائق سليم	قضيـة
٦١/٨ /١٣	٣	البسة نسائية	البنك العربي لحساب السيد شفيق الحايك	
٦٠/٨/٢٣	١	سيارة ركاب	عقلة بن بنية	
٦٠ /٨ /٧	١	سيارة قلاب	عبد العزيز الكيلاني	

اعلان

يعلن للجمهور الكريم في مدينة اربد ان معالي وزير الداخلية صادق نهائياً على قرار اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى المختص للمشروع الهيكلي للقسم الجنوبي من مدينة اربد وفقاً للفقرتين ٢ ، ٣ من المادة ـ ١٦ ـ من قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ قانون تنظيم المدن والقرى وسيوضع هذا المشروع موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مفلح السعد
رئيس بلدية أربد

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي مدينة طولكرم التابعة قضاء طولكرم الداخلـة ضمن منطقة البلدية والمشمولة باحواض الضريبة رقم ٨١٩٦ الى ٨٢٠٢ ـ ورقم ٨٢٠٥ الى ٨٢٠٩ .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية بيت وزن التابعة قضاء (نابلس) ما عدا منطقة الابنية التابعة لها.

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكوره سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العاشر من شهر ايار سنة ١٩٦٢ .

الوصف : اراضي مدينة طولكرم الداخلة ضمن منطقة البلدية والمشمولة بأحواض الضريبة رقم ٨١٩٦ الى رقم ٨٢٠٢ ورقم ٨٢٠٥ الى رقم ٨٢٠٩ .

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أوحق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في مدينة طولكرم .

٣ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية أرض سواء كان ذلك الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العاشر من شهر ايار سنة ١٩٦٢ .

الوصف : عموم اراضي قرية بيت وزن التابعة قضاء نابلس .

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس القرية .

٣ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاسخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية أرض سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو منازعاً فيه .

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية السلية التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية في قضاء جنين قد سجلت تحت رقم (٣٤٣) في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٢ وذلك بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ .

امين يونس الحسيني

مدير دائرة الانشاء التعاوني

اعـــلان

نظرا للاخطاء المطبعية الكثيرة التي وقعت اثناء طبع اعلان وامر التسوية المنشورين في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٦١١ المؤرخ ٢٥/٤/١٩٦٢ لهذا فاني اعلن للجميع الغاء كل من الاعلان والامر والاستعاضة عنهما باعلان وامر تسوية صحيحين سيجرى نشرهما حسب الاصول .

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضي المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل تسوية الاراضي في قطعة الملك الموصوفة ادناه سيبدأ فيه في اليوم العاشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٢ .

الوصف — قطعة الارض وما عليها من الابنية الكائنة ضمن حدود حوض مدينة عمان رقم ٣٣ المحدودة كما يلي. —

شرقا — يبدأ الحد من نقطة حيث يوجد ملك فهد منيف شرقي الدرج المؤدي من شارع المطران الى شارع خرفان وذلك على الحد الغربي من ملك المذكور متجها جنوبا مع الدرج على الحد الغربي من ملك اسماعيل نجم الدين الكردي حتى ملتقاه مع شارع المصاروه ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي من ملك محمد سلامه ابو هزيم ثم يتجه شرقا مع الجدار الى نقطة ملتقى الجدار مع الحد الغربي من ملك حسن ابو صافي ثم يتجه جنوبا مع هذا الحد الى نقطة يبدأ منها ممر متجه للشرق بعرض حوالي ٠متر ونصف ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي لملك احمد محمد مونس ويتجه شرقا مع حد ملكه الجنوبي الى ملتقاه مع ملك حامد فلاح جوده حيث يتجه مع الحد الغربي للمذكور الى الجنوب الى ملتقاه مع ملك الدكتور غالب البطيخي حيث يتجه الى الغرب مع الحد الشمالي من ملك الدكتور غالب والحد الشمالي من ملك صادق البطيخي ثم يتجه جنوبا مع الدرج الواقع للغرب من ملك صادق البطيخي حيث يلتقي بنهاية شارع الملك طلال وبداية شارع المهاجرين ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي لجسر المهاجرين الى نقطة التقاء سيل عمان مع جسر المهاجرين .

غربا — الحد الشرقي لحي (٣١) المهاجرين الشرقي من حوض ٣٣ المدينة .

شمالا — الحد الجنوبي لحي (٢) جبل عمان الجديد من حوض ٣٣ المدينة .

جنوبا — الحد الشمالي لحي (٩) راس العين من حوض ٣٣ المدينة وذلك وفقا للمخطط المنظم لهذا الغرض والمعلق في دائرة تسجيل عمان ودار محافظة العاصمة ومديرية الاراضي والمساحة ومكتب مامور التسوية المختص .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الارض المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه :

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦)من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل التسوية في قطعة الملك الموصوفة ادناه سيبدأ فيه في اليوم العاشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٢ .

الوصف – قطعة الارض وما عليها من ابنيه الكائنه ضمن حدود حوض مدينة عمان رقم ٣٣ المحدوده كما يلي:–

شرقا – يبدأ الحد من نقطة حيث يوجد ملك فهد منيف شرقي الدرج المؤدي مـن شارع المطران الى شارع خرفان وذلك على الحد الغربي من ملك المذكور متجها جنوبا مع الدرج على الحد الغربي من ملك اسماعيل نجم الدين الكردي حتى ملتقاه مع شارع المصاروه ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي من ملك محمد سلامه ابو هزيم ثم يتجه شرقا مع الجدار الى نقطة ملتقى الجدار مع الحد الغربي من ملك حسن ابو صافي ثم يتجه جنوبا مع هذا الحد الى نقطة يبدأ منها ممر متجه للشرق بعرض حوالي متر ونصف ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي لملك احمد محمد مونس ويتجه شرقا مع حد ملكه الجنوبي الى ملتقاه مع ملك حامد فلاح جوده حيث يتجه مع الحد الغربي للمذكور الى الجنوب الى ملتقاه مع ملك الدكتور غالب البطيخي حيث يتجه الى الغرب مع الحد الشمالي من ملك الدكتور غـالب والحد الشمالي من ملك صادق البطيخي ثم يتجه جنوبا مع الدرج الواقع للغرب من ملك صادق البطيخي حيث يلتقي بنهاية شارع الملك طلال وبداية شارع المهاجرين ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي لجسر المهاجرين الى نقطة التقاء سيل عمان مع جسر المهاجرين.

غربا – الحد الشرقي لحي (٣١) المهاجرين الشرقي من حوض ٣٣ المدينة .

شمالا – الحد الجنوبي لحي (٢) جبل عمان الجديد من حوض ٣٣ المدينة .

جنوبا – الحد الشمالي لحي (٩)راس العين من حوض ٣٣ المدينة .

وذلك وفقا للمخطط المنظم لهذا الغرض والمعلق في دائرة تسجيل عمان ودار محافظة العاصمة ومديرية الاراضي والمساحة ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في نقطة الارض المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس الموقع .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك معترفا به او منازعا عليه .

محمد خشمان

مدير الاراضي والمساحة

اعـلان تسويـة

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والميـاه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في الخامس عشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٢ .

الوصف : زيران الكتار التي تبدأ حدودها شمالا من وداي الجرف الاقرع الفاصل غور داميا والشقاق عن زور الكتار وتشمل الحوض رقم ٦ زور داير شامان قطع ٢ و ٤ و ٥ وزور من حوض الكتار القطـع ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ وحوض زورأم الشرط وحوض زور الطير رقم (٣) القطـع ١ و ٢ وحوض زور النجار رقم ٤ قطعة (١) بحيث تنتهي بروض يفصل حدود غور نمرين عن غور الكتار وهي من اراضي غور الكتار التابع قضاء السلط كماهي موضحة في المخطط المعلق في المحلات المبينة ادناه والملونة بالاحمر .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الارض المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس الموقع .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايـة ارض سواء كان ذلك معترفاً به او منازعا فيه .

محمـد الخشـمان

مـدير الاراضي والمساحة

امـر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الارضي والميـاه لسنة ١٩٥٢ .

١ – يعلن ان عمـل تسوية الاراضي سيشرع به في الاراضي الموصوفة ادناه من اراضي غور الكتار التابـع قضاء (السلط) ما عدا منطقة الأبنية التابعة لهـا .

الوصف : زيران الكتان التي تبدأ حدودها شمالا من وادي الجرف الاقرع الفاصل غور داميا والشقاق عن زور الكتار وتشمل الحوض رقم ٦ زور داير شامان قطع ٢ و ٤ و ٥ وزور من حوض الكتار القطع ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ وحوض زورأم الشرطوحوض زور الطير رقم ٣ القطع ١ و ٢ وحوض زور النجار رقم ٤ قطعة (١) بحيث تنتهي بروض يفصل حدود نمرين عن غور الكتار وهي من اراضي غور الكتار التابع قضاء السلط كما هي موضحة في المخطط المعلق في المحلات المبينة ادناه والملونة بالاحمر .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الارض المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس الموقع .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تمـلك اوحق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك معترفاً به اومنازعا فيه .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فـيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المـادة السادسة من القانون المشار اليه .

محمـد الخشـمان

مـدير الاراضي والمساحة

